Distr.: General 23 July 2013 Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان الفريق العامل المعنى بالاحتجاز التعسفى

الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته السادسة والستين المعقودة في الفترة ٢٩ نيسان/أبريل – ٣ أيار/ مايو ٢٠١٣

رقم ۲۰۱۳/۸ (الاتحاد الروسي)

بلاغ موجَّه إلى الحكومة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

بشأن: دينيس ماتفييف

ردّت الحكومة على البلاغ في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

الدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

1- أنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي . عوجب القرار ١٩٩١ ٤ ٢/١٩٩١ الصادر عن المخنة حقوق الإنسان سابقاً. ووُضّحت ولاية الفريق العامل ومُددت في قرار اللجنة ١٩٩٧ . ٥٠/١٩٩٧ وأقر مجلس حقوق الإنسان هذه الولاية في مقرره ١٠٢/٢٠٠٦. ومُلدِّدت الولاية للشاش سنوات أحرى . عوجب قرار المجلس ١٨/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. وأحال الفريق العامل إلى الحكومة البلاغ سالف الذكر وفقاً لأساليب عمله (٨/HRC/16/47)، المرفق، و Corr.1).

٢- ويرى الفريق العامل أن الحرمان من الحرية إجراء تعسفي في الحالات التالية:

- (أ) إذا اتضحت استحالة الاحتجاج بأي أساس قانوني لتبرير الحرمان من الحرية (مثل إبقاء الشخص قيد الاحتجاز بعد قضاء مدة عقوبته أو رغم صدور قانون عفو ينطبق عليه) (الفئة الأولى)؛
- (ب) إذا كان الحرمان من الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات الي التضمنها المواد ٧ و١٣ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسسان، وكذلك، في حالة الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد ١٢ و ١٩ و ٢١ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد (الفئة الثانية)؛
- (ج) إذا كان عدم التقيد كلياً أو حزئياً بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية، من الخطورة بحيث يضفي على الحرمان من الحرية طابعاً تعسفياً (الفئة الثالثة)؛
- (د) إذا تعرض ملتمسو اللجوء أو المهاجرون أو اللاجئون للاحتجاز الإداري للدة طويلة دون إمكانية المراجعة أو التظلم إدارياً أو قضائياً (الفئة الرابعة)؛
- (ه) إذا شكل الحرمان من الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد؛ أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي؛ أو اللغة؛ أو السدين؛ أو الوضع الاقتصادي؛ أو الرأي السياسي أو غيره؛ أو نوع الجنس؛ أو الميل الجنسي؛ أو الإعاقة أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة في حقوق الإنسان أو قد يؤدي إلى ذلك (الفئة الخامسة).

البلاغات

البلاغ الوارد من المصدر

- ۳- یفید المصدر بأن دینیس ماتفییف (المدعو فیما یلي السید ماتفییف) وُلد في ۱۰ کانون الأول/دیسمبر ۱۹۷۷ وهو یترأس منظمة المجتمع المدني "SMERSh" التي تسعى ضمن أمور أحرى إلى مكافحة الفساد. ولیست للسید ماتفییف سوابق جنائیة. وهو ناشط مدني ذو مستوى تعلیمي جامعي ومتزوج وأب لطفل.
- ٤- ويفيد المصدر بأن الدائرة الاتحادية لمكافحة المحدرات التابعة لمدينة نابير حني تشيلني ألقت القبض على السيد ماتفييف في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩ بالقرب من موقف الحافلات "رايون بارك ماحدان" في تلك المدينة. ولم يُطلع السيد ماتفييف على أمر القبض عليه.
- ٥- وأودع السيد ماتفييف في سجن يقع في محطة سفيازسك في مدينة نيزي فيازوفي ويخضع لدائرة السجون الاتحادية. وفي ١٨ آذار/مارس ٢٠١٠، أدانت محكمة نابيرجني السيد ماتفييف بارتكابه حرائم تقع تحت المادتين ٣٠ و٢٢٨(١) من القانون الجنائي

للاتحاد الروسي وحكمت عليه بالسجن لمدة سبع سنوات. وفي ٨ حزيران/يونيـــه ٢٠١٠، خفَّضت المحكمة العليا لتتارستان مدة السجن إلى ست سنوات.

7- ويذكر المصدر أن عدم التقيد بحق السيد ماتفييف في محاكمة عادلة من الخطورة بحيث يضفي على حرمانه من الحرية طابعاً تعسفياً. ويقدّم المصدر ثلاث حجج لتأييد ادعائه: (أ) يدّعي أن المحكمة لم تحلّل العناصر الوقائعية والقانونية التي كانت ستسمح لها بالتمييز بين المخدعة وأنشطة التحقيق المشروعة؛ و(ب) يدّعي أن المحكمة لم تمنح المحامي فرصة التعليق على أدلة المدّعي العام أو رفضها؛ و(ج) يدّعي أن المحكمة لم تمنح المحامي فرصة ليعرض بصورة فعلية حججه القانونية فيما يتعلق بالقضية.

٧- ويفيد المصدر بأن توجيه التهم إلى السيد ماتفييف ثم إدانته يرجعان إلى تورطـــه في أربع وقائع.

٨- وأوّلها أن السيد ماتفييف اشترى من السيدة فيدورشوك ١,٥٩٧ غراماً من خليط الهيروين في ٢٥ حزيران/يونيه وسلّمها إلى الضابط شريفيانوف العامل في دائرة الشرطة التابعة لمحطة قطار نابيرجني تشيلني. وقام بهذه العملية رجال شرطة يعملون في هذه الدائرة.

9- وثانيها أن السيد ماتفييف اشترى من السيدة فيدورشوك ٥٦٠, غراماً من حليط الهيروين في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وسلّمها إلى الضابطة غاراييفا التي تتعاون طوعاً مع وكالات إنفاذ القانون. وقام بهذه العملية موظفون من الدائرة الاتحادية لمكافحة المحدرات في نابيرجني.

١٠ وثالثها أن السيد ماتفييف اشترى من السيدة فيدورشوك ٢٣١,٠ غراماً من خليط الهيروين في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وسلمها إلى ضابطة الشرطة غاراييفا. وقام بهذه العملية أيضاً موظفون من الدائرة الاتحادية لمكافحة المخدرات في نابيرجني.

١١ ورابعها أن السيد ماتفييف اعتقل في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وفي حوزتــه ٥٧٥.
 غراماً من خليط الهيروين.

17- ويذكر المصدر أن السيد شريفيانوف والسيدة غراييفا طلباً إلى الـسيد مـاتفييف مساعدةما على شراء المخدرات وأعطاه مالاً لهذا الغرض. ويرى المصدر أن السيد ماتفييف كان يقصد مساعدة السيد شريفيانوف والسيدة غراييفا على شراء المخدرات، لا على بيعها.

17- ويتبين من مواد القضية كذلك أن الدليل الوحيد على تورط السيد ماتفييف في أنشطة غير مشروعة يستند إلى نتائج عملية استدراج لشراء المخدرات. ولا يستند أي من عمليات الاستدراج الثلاث إلى أي أدلة إضافية على تورط السيد ماتفييف. فهو اشترى المخدرات للسيد شريفيانوف والسيدة غراييفا بأموالهما وبطلب منهما. ولا تتضمن القضية أي دليل يوحى بأن السيد ماتفييف تورط في مثل هذه العمليات سابقاً.

12- ويفيد المصدر بأن الجريمة لم يشرع فيها السيد ماتفييف وإنما الأشخاص المتعاونون مع وكالات إنفاذ القانون. والمبلغ المالي الذي تلقّاه السيد ماتفييف من السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا استُخدم كله في شراء المخدرات المسلّمة إلى هذين الأحيرين. ولم يجن السيد ماتفييف أي ربح من هذه العمليات.

10 - ويرى المصدر أن السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا كانا يهدفان من خلال أعمالها إلى تحريض السيد ماتفييف على شراء المخدرات. وكما يتبين من مواد القضية، تقمّص السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا دور متعاطيين للمخدرات. ولأن السيد ماتفييف يعلم أن متعاطي المخدرات قد يعانون من أعراض جراء إقلاعهم عنها فقد ساعد السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا على شراء المخدرات. وكان هذان الأحيران وغيرهما من موظفي إنفاذ القانون على وعى تام بألهم حرّضوا السيد ماتفييف على شراء المخدرات.

71- ويفيد المصدر بأن القضية لا تتضمن دليلا يوحي بأن السيد ماتفييف يمكن أن يرتكب هذه الجريمة دون مساهمة وكالات إنفاذ القانون وموظفيها. ولم يقدّم المدعي العام أي دليل على تورط السيد ماتفييف في أعمال غير مشروعة باستثناء تلك التي اتُهم بارتكابها يمساهمة موظفي إنفاذ القانون تستند إلى "معلومات عملياتية" مجرّدة بشأن تورط السيد ماتفييف المزعوم في الاتجار بالمخدرات. غير أنه لم يستم أثناء الإجراءات القضائية النظر في أي دليل لدعم وجود هذه "المعلومات العملياتية"، ولا الإشارة إلى مصادر هذه المعلومات.

١٧- وتعزى أفعال السيد ماتفييف أساساً إلى الـسيد شريفيانوف والـسيد غاراييفــا ورؤسائهما في وكالات إنفاذ القانون الذين حرّضوه عمداً على ارتكاب جريمة. ويــشير المصدر إلى أن وكالات إنفاذ القانون عمدت إلى "الخدعة" للإتيان بالدليل. وبعد إتمام العملية الأولى، كان ينبغي إلقاء القبض على جميع المتورطين فيها. غير أن وكالات إنفاذ القانون لم تقم بذلك وواصل موظفوها تحريض السيد ماتفييف على ارتكاب أعمال غير مــشروعة. وتبين مواد ملف القضية (وعلى نحو أكثر تحديداً تقارير السيد أليسكييف، وهو محقّق يعمــل في دائرة الشرطة التابعة لمحطة قطار نابيرجني تشيلني، والسيد راستسفيتاييف، وغيرهمـــا مـــن المحققين التابعين لهذه الدائرة)، أن الشرطة تعرّفت على اسمى الـسيد مـاتفييف والـسيدة فيدورشوك بُعيد إتمام عملية الاستدراج المضطلع بها في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. غير أن السلطات لم تلق القبض على السيد ماتفييف والسيدة فيدورشوك ولم تتصدّ لأعمالهما. وعلاوة على ذلك، أجريت في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ عملية لتحديد الهوية بالصور تعرّف خلالها السيد شريفيانوف على صورة السيد ماتفييف. وعلاوة على ذلك، أكَّــد الــسيد شريفيانوف صراحة عند استنطاقه من قبل الحكمة في إطار عملية التحقيق أنه لم يكن ثمة مانع من اعتقال السيد ماتفييف والسيدة فيدورشوك في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. غير أن الشرطة اضطلعت كما حرت العادة بعملية استدراج أولى لشراء المحدرات من أجل تأكيد المعلومات العملياتية ثم بثانية لاعتقال المشتبه هم.

GE.13-15812 4

1 - وأشار محامي السيد ماتفييف إلى هذه الملابسات خلال الإجراءات القضائية وقدة محججا بشأن الخدعة التي عمد إليها موظفو إنفاذ القانون للإيقاع بالسيد ماتفييف. غير أن المحكمة لم تقيّم هذه الملابسات لا في جلسات الاستماع ولا في الحكم. ولم تقيّم المحكمة العناصر الوقائعية والقانونية ذات الصلة التي كانت ستساعدها على التمييز بين الخدعة والتحقيق المشروع.

9 - والدليل المباشر الوحيد على تورط السيد ماتفييف في استلام الهيروين وتسليمه يتمثل في شهادات السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا والسيدة فيدورشوك. وتستمد الأدلة الأخرى، بما فيها الهيروين المسلم في أعقاب عمليات الاستدراج وأقوال الشهود وتقارير الخبراء، من أقوال الأشخاص الثلاثة المشار إليهم أعلاه. وهي الأدلة الوحيدة على تورط السيد ماتفييف في تسليم الهيروين طواعية.

٢٠ - وتقمّص السيد شريفيانوف، وهو ضابط في مركز الشرطة التابع لمحطة قطار نابيرجيي تشيلني، دور شخص متعاطٍ للمخــدرات في عمليــة الاســتدراج المــضطلع بهــا في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وتلقّي، بحسب إيضاحاته التي أكّدها في المحكمة، معلومات عن أنشطة السيد ماتفييف الإجرامية من شخص يدعى السيد بيكمو خامبيتوف (سالافات). وحلال المحاكمة، قال السيد شريفيانوف إن سالافات زوده بمعلومات عن أنشطة الـسيد مـاتفييف الإجرامية. لكن السيد ماتفييف اعترض قائلا إن دوره اقتصر على مكالمة السّيدة فيدورشوك بإيعاز من السيد بيكمو حامبيتوف، وألها قامت عند وصولها بالتحدث إلى السيد بيكمو حامبيتوف والسيد شريفيانوف، فيما تنحّي هو جانباً. غير أن السيد بيكمو حامبيتوف لم يستُنطق أبداً لا خلال المحاكمة ولا في مرحلة التحقيق الأولية، مع أن القاضيي استدعاه مراراً إلى حلسات الاستماع. ويعترض السيد ماتفييف قائلاً إن السيد بيكمو حامبيتوف اغتيل في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وإن سلطات إنفاذ القانون علمت بهذا الأمر لكنها لم تخطر به المحكمة. كما يؤكد السيد ماتفييف أن السيد بيكمو حامبيتوف حضر اللقاء الذي جمعه بالسيدة فيدورشوك في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وأكَّد أيضاً أن الكثير من الصور التي يتضمنها ملف القضية ولا يظهر فيها السيد بيكموخامبيتوف هي صور مزورة. والدليل على صحة هذه الاستنتاجات أن لا أحد من رجال الشرطة الستة المشاركين في عملية الاستدراج المضطلع بها في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ كان قادراً على كشف هوية ملتقط الصور، سواء في مرحلة التحقيق الأولية أو في المحكمة. فقد قالوا إلهم لا يتذكرون. وثمة دليل آخر على أن عملية شراء المخدرات المضطلع بما في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ كانت عملية استدراج وهو أن الأموال المستخدمة فيما يبدو لشراء الهيروين لم تصادر أبداً من السيدة فيدورشوك رغم أن مواد ملف القضية تشير إلى ألها ملك للحكومة.

٢١ و لم يُشر الحكم على الإطلاق إلى السيد بيكموخامبيتوف؛ واكتفت المحكمة بالبيان التالي: "اتخذت المحكمة الإجراءات اللازمة لاستدعاء جميع الشهود الذين ذكرهم الدفاع.

وبما أن هذه الشهادات لم تؤكّد حجج الدفاع في المحكمة فلم يكن من الضروري استدعاء شهود إضافيين".

77- وحُقَّق مع السيدة فيدورشوك بصفتها الشخص الذي ابتاع منه الـسيد مـاتفييف الهيروين لفائدة السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا. وشهدت السيدة فيدروشوك بنفسها ألها تتعاطى المخدرات. وكانت تتناول كل يوم إلى غاية اعتقالها في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩، حقناً من الهيروين بجرعة تصل إلى غرام واحد.

ويلفت المصدر الانتباه إلى الوقائع التي تشير إلى العلاقة التي كانت تـربط الـسيدة فيدورشوك بالدائرة الاتحادية لمكافحة المحدرات في نابيرجني، وأثبتت في حكم البراءة الصادر عن محكمة نابيرجني تشيلني في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٠ في قضية السيد ميرزوييف.

27- وفي ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩، أمر المحقّق كاشابوف (وهو الضابط نفسه الذي حقّق في قضية ماتييف) بالإفراج عن السيدة فيدورشوك مع أن احتجازها الإداري كان لا يسزال ساري المفعول. وفي حلسة الاستماع المعقودة فيما يتعلق بقضية السيد ميرزوييف، شهدت السيدة فيدورشوك ألها قبلت المشاركة في عملية الاستدراج لشراء المخدرات مقابل وعد بالإفراج عنها. وخلال الإجراءات المتصلة بقضية السيد ماتفييف، غيّرت السيدة فيدورشوك شهاداتما مراراً. وخلال جلسة الاستماع المعقودة في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٠، قدّمت الدائرة الاتحادية لمكافحة المخدرات وثيقة تؤكد تواطؤ السيدة فيدورشوك مع الوكالة للإيقاع بالسيد ميرزوييف. وغيّرت السيدة فيدورشوك شهادتما وقالت إلها كانت تبيع المخدرات بمعية السيد ماتفييف. وعندما قدّم ممثل مركز الإيدز التماسات في ١٥ آذار/مارس ٢٠١٠ لعدم الحكم على السيدة فيدورشوك بالسجن أكّدت أن كمية الهيروين التي صادرتما الشرطة خلال عملية البحث في ١٧ تموز/يوليه ٢٠١، وهي تعادل ٢ غرامات، تمثل نصف كمية الهيروين السيق المترة الميروين التي صادرتما السيد ماتفييف، وألها أعطته نصفها الآخر.

٥٢ - وفي جلسة الاستماع، أكد الدكتوران تكاشنكو وغريكوفا أن متعاطي المحدرات الذي يعاني من أعراض الإقلاع قد يعترف بأي شيء، يما في ذلك الإدلاء باعترافات زائفة. وعرض المحامي جميع الملابسات بالتفاصيل وكتابة. غير أن المحكمة لم تقيم هذه الملابسات ولم تشر إليها في منطوق حكمها.

77- وحُقَّق مع السيدة غاراييفا باعتبارها قبلت طوعاً التعاون مع وكالات إنفاذ القانون للإيقاع بمتّجر مخدرات يومي ١٥ و ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩. ويدّعي المصدر أن الدافع وراء تعاون السيدة غاراييفا "الطوعي" مع الدائرة الاتحادية لمكافحة المحدرات في نابيرجني تشيلني قد يكون إدمالها المخدّرات. وخلال الإجراءات القضائية، أشار محامي السيد ماتفييف إلى هذه الملابسات لكن المحكمة لم تقيّمها ولم تشر إليها في منطوق حكمها.

٢٧- وعلاوة على ذلك، أشار السيد ماتفييف ومحاميه خلال جلسات الاستماع إلى الملابسات التالبة:

- (أ) لم يكن أي من أكياس الهيروين موضوع القضية يحمل بصمات قابلة للتحديد. وهو ما يعني فعلياً أنه كان من المستحيل إثبات أن السيد ماتفييف حمل هذه الأكياس حقاً؟
- (ب) وجود ثقب سعته ١٣٠/٨٠ مليمتراً في جيب السّروال القصير للسيد ماتفييف، وهو السروال الذي وضع في كيس مختوم وعرض على المحكمة بُعيد فض الخيتم. ولم يكن ممكناً وضع كيس من الهيروين في هذا الجيب والادعاء بأنه صودر من نفس الجيب. ولم يطرح في حلسة الاستماع السؤال عن الكيفية التي يمكن أن يوضع بها كيس صغير في هذا الجيب، ولم يشر إليه في منطوق الحكم. واكتفى القاضي بأن لمّح بصورة غير مباشرة إلى إمكانية أن يكون السيد ماتفييف قد مزّق جيب سرواله القصير. غير أن القاضي لم يقيم الملابسات المتمثلة في قياس ثقب السروال من قبل السيد كاشابوف ثم وضعه في كيس مختوم وحفظه كحجة إلى حين فض ختم هذا الكيس في المحكمة؛
- (ج) لم يعثر الخبراء على أي آثار لمادة الهيروين في حيب السروال القصير للسيد ماتفييف. بيد أن فحص مناديل اليد أثبت وجود آثار لهذه المادة .ويعزو السيد ماتفييف وجود آثار مادة الهيروين في يديه إلى تنظيفه السملعقة التي استخدمتها السيدة غاراييفا في حضوره لتسخين الهيروين المستخدم في الحقن؛
- (د) خلص تقرير السيد غالييف، خبير الطب الشرعي، إلى أن مصدر جميع المخدرات المصادرة في هذه القضية واحد. وبناء على هذه المعلومة، خلص المدّعي العام إلى أن المخدرات التي سلّمها السيد ماتفييف للسيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا في أعقاب عملية الاستدراج، وكذا المخدرات المصادرة من السيدة فيدورشوك، تأتي من مصدر واحد. وشرح السيد غالييف خلال جلسة الاستماع أن "جميع المخدرات أتت مبدئياً من مصدر واحد هو 'أفغانستان'".
- (ه) . بما أن نقاوة الخليط ضئيلة جدا، فإن حالة الأداة المستخدمة لتحليل نوعية المادة هي من الأهمية بمكان. وخلال جلسة الاستماع، قدّم محامي السيد ماتفييف التماساً للحصول على شهادة تقنية للكروماتوغرافيا الغازية من أجل التأكّد من دقتها وتاريخ عملية تدقيقها الأحيرة. غير أن المحكمة لم تلبّ هذا الالتماس. واكتفت بالطلب إلى الخبير أن يحدّد ما إذا كانت الكروماتوغرافيا الغازية دقيقة وصالحة؟
- (و) استُنطق الدكتوران تكاشنكو وغريكوفا، وهما طبيبان نفسيان وأخصائيان في مجال المخدرات، بصفتهما شاهدين، وأكّدا أن الخليط المصادر لم يكن ليسبِّب لمتناوله أي تسمّم، لأن نسبة المواد النشطة التي يشتمل عليها ضئيلة لا تُذكر، وإنما كان سيحدث له تأثيراً نفسانياً قد يخفف عليه من أعراض الإقلاع عن تعاطيها؛

(ز) كانت الأكياس المقدّمة في المحاكمة مغلقة ومختومة. ورفض القاضي طلب المحامي بشأن فتح الأكياس من أجل إجراء بحوث أكثر تفصيلاً، رغم أنه لم يكن يوجد أي مانع من ذلك.

7۸- ويفيد المصدر بأن المحكمة لم تقيّم الملابسات المشار إليها أعلاه ولم تراعها في حكمها. وعلى سبيل توفير أُسس للحكم، قدّمت المحكمة قائمة رسمية بمواد القضية، بما في ذلك بروتوكولات التحقيقات وأقوال شهود الإثبات. ولم يتضمن الحكم حجج الحامي المشار إليها أعلاه؛ وخلصت المحكمة إلى ما يلي: "ليس ثمة ما يمنع المحكمة من أن تصدق شهود (الإثبات)، بما أن أقوالهم متناسقة و متطابقة".

97- وفي أثناء الإحراءات القضائية، قدّم المحامي وقائع تؤكد عملية تلفيق الجريمة ضد السيد ماتفييف بسبب أنشطته في مجال حقوق الإنسان. وهذا ما أكّده أيضاً السيدان خوسايينوف وكاوروف اللذان استجوبا في المحكمة بصفتهما شاهدين. ويدّعي المصدر أن السبب الحقيقي وراء اعتقال السيد ماتفييف يكمن في شكاويه المقدمة إلى دائرة الأمن الاتحادية في الاتحاد الروسي بشأن تمديد الشرطة له بتوريطه في الاتجار بالهيروين. وسعى المحامي إلى الحصول على شهادة السيد فاليتوف (الذي ينشط مع السيد ماتفييف في محال حقوق الإنسان والذي أدين هو الآخر بجريمة تخزين المخدرات لأنه، على حد قول السيد ماتفييف، ناشط في ذلك المجال) لكن المحكمة لم تتخذ ما يلزم من التدابير لضمان حضوره. ولم يكن المحامي قادراً على الإتيان بشاهد من السجن. وخلصت المحكمة إلى أن جميع الوقائع ولا يسان ولم يكن المحامي لدعم الصلة بين الجريمة وأنشطة السيد ماتفييف في مجال حقوق الإنسان الم تكن تستند إلى أسس صحيحة"؛ واعتبرت المحكمة هذه الوقائع "باطلة في ضوء شهادة السيدة فيدورشوك. وتعبّر المحكمة عن ثقتها هذه الشهادة لألها معززة بهادات أخرى السيدة ويوكولات التحقيقات".

-٣٠ ويفيد المصدر بأن مواد ملف القضية لا تحتوي على معلومات من شأها دعم الاستنتاج القائل إنه يوجد اتفاق أولي بين السيد ماتفييف والسيدة فيدورشوك على الاتحمار بالمخدرات. ويتبين من الاتمامات والحكم أن السيد ماتفييف لم يستلم من السيدة فيدورشوك سوى المخدرات التي اشتراها بأموال السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا وبطلب منهما. ويدّعي المصدر عدم وجود أي دليل على حصول اتفاق أولي بين السيد ماتفييف والسيدة فيدورشوك في المحكمة.

٣١- ويرى المصدر أنه لا يوجد دليل على أن السيدة فيدورشوك سلّمت السيد ماتفييف الهيروين لبيعه. ويذكُر أن السيد ماتفييف لم يستلم الهيروين من السيدة فيدورشوك لبيعه. بل إنه اشترى منها المخدرات مباشرة بأموال السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا.

٣٢ - ويتضمن مرسوم المحكمة العليا للاتحاد الروسي بهيئتها الكاملة الصادر في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بشأن "الممارسة القضائية المتعلقة بجرائم العقاقير المخدرة والمؤثرات

العقلية والمواد الخطرة والسامة" تفسيرا يفيد بأن "اعتبار أعمال الوساطة في بيع المخدرات أو شرائها تواطؤاً يتوقف على الجهة (البائع أو المشتري) التي يعمل الوسيط لفائدة الله وبناء على مواد ملف القضية، كان ينبغي أن تعتبر المحكمة الأعمال التي تُجرِّم السيد ماتفييف تواطؤاً في شراء المحدرات لفائدة المشتري (المشتريين) - أي السيد شريفيانوف والسيدة غاراييفا - بموجب المادة ٣٣ من الباب ٥ والمادة ٢٢٨ من الباب ١ من القانون الجنائي في الاتحاد الروسي.

٣٣- وأشار محامي السيد ماتفييف إلى هذه الملابسات في جلسات الاستماع وكذا في تعليقاته الكتابية. ويدّعي أن لا محكمة الدرجة الأولى ولا محكمة الاستئناف ولا محكمة المراجعة الرقابية أخذت هذه الملابسات بعين الاعتبار. وهكذا حُكم على السيد ماتفييف بالسجن لمدة ست سنوات وأودع في سجن تُضرب عليه حراسة مشدّدة.

٣٤- وفي ضوء ما تقدم، يشير المصدر إلى انتهاك حق السيد ماتفييف في محاكمة عادلة كما تنص على ذلك أحكام من بينها المادتان ١٠ و ١١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وبسبب الانتهاكات المزعومة للحق في محاكمة عادلة، يشير المصدر إلى أن هذه الانتهاكات من الخطورة بحيث تُضفي على حرمان السيد ماتفييف من الحرية طابعاً تعسفياً.

ردّ الحكومة

٣٥ أرسلت الحكومة ردّها إلى الفريق العامل في ٢٩ كانون الأول/ديــسمبر ٢٠١٢،
 وضمّنته المعلومات التالية:

٣٦- أقيمت دعوى على السيد ماتفييف في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩ بتهمة الاتجار بالهيروين في أعقاب عملية الاستدراج لشراء الهيروين المضطلع بها في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وخصع السيد ماتفييف لتفتيش حسدي واعتُقل بموجب المادة ٩١ من قانون الإحراءات الجنائية. وفي ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩ أمرت محكمة مدينة نابير حني تشيلني التابعة لجمهورية تتارستان بوضع السيد ماتفييف في الحبس الاحتياطي كإجراء وقائي. وأيدت إحدى المحاكم العليا قرار المحكمة.

٣٧- وحكمت محكمة مدينة نابيرجني تشيلني على السيد ماتفييف بالسجن لمدة خمس سنوات وسبعة أشهر بسبب حرائم المخدرات، مع المراعاة الواجبة للتعديلات المدخلة على العقوبة. فقد أُدين السيد ماتفييف، إلى جانب شخص آخر في القضية، هو السيدة فيدورشوك، لبيعه الهيروين للسيد شريفيانوف والسيدة غراييفا، والاحتفاظ لنفسه بكمية كبيرة من المخدرات دون أن تكون له نية بيعها.

٣٨- ولم تنف السيدة فيدورشوك في المحكمة ألها اتفقت مع السيد ماتفييف على شراء المخدرات لنفسها وللسيد ماتفييف بأموال مجمّعة.

٣٩- وعُزّزت إدانة السيد ماتفييف بشهادة السيد شريفيانوف والسيدة غراييف اللذين ذكرا أنهما اشتريا الهيروين من السيد ماتفييف في عملية الاستدراج، كما عززت بسجل المكالمات الهاتفية بين السيد ماتفييف والمشترين، وبنتائج تحليل نوع المادة المراقبة المصادرة ونوعيتها وغير ذلك من الأدلة.

•٤- وبحثت المحكمة رواية المحامي للوقائع، لا سيما قوله إن وكالات إنفاذ القانون لفقت المجريمة للسيد ماتفييف من أجل الحدّ من نشاطه في مجال حقوق الإنسان، فلم تؤيّد هذه الرواية. وشمل البحث الذي اضطلعت به المحكمة، بطلب من المحامي، استجواب السيد غاليموف - الذي كان ينشط مع السيد ماتفييف في الشؤون العامة - فيما يتعلق بحذه الوقائع؛ وبياناً للسيد شارافوتدينوف، الضابط في دائرة الأمن الاتحادية، الذي قال إن السيد ماتفييف لم يبد قلقاً من إمكانية توريطه في عملية الاتجار بالهيروين؛ وبياناً للسيد أكراموف، المحقق الذي أنكر الادعاء بأنه هدد السيد ماتفييف بتوريطه في المخدرات لأن إدارة السرطة كانت غير راضية عن أنشطته.

13- وعلاوة على ذلك، كشفت السيدة غريكوفا، وهي مختصة في محال إدمان المخدرات المخدرات، أن اسم السيد ماتفييف مسجّل لدى إحدى مصحات مكافحة إدمان المخدرات وأنه أُرسل إلى المصحة مرتين على الأقل.

27- أما تأكيد السيد ماتفييف أن دوره انحصر في مساعدة السيد شريفيانوف والـسيدة غاراييفا على شراء المخدرات بأموالهما فهو غير مُقنع، لأن السيدة فيدورشوك صرّحت بألهما اشتريا الهيروين بأموالهما المشتركة وألها قامت، بطلب من السيد ماتفييف، بتوزيع الهيروين باستخدام "إيصالات" وأعطته الكميات الدقيقة التي طلبها.

27 و لم يكن ثمة ما يدفع المحكمة إلى عدم تصديق أقوالها لأنها تتطابق مع شهادة السيدة غاراييفا والسيد شريفيانوف، اللذين قالا إنهما اتصلا بالسيد ماتفييف وتفاوضا معه بشأن بيع الهيروين وسلّماه الأموال مباشرة عند استلام المحدرات، بل وتتطابق مع أدلة أحرى أيضا.

٤٤ أما تأكيد السيد ماتفييف أنه لا يمكن الوثوق بشهادتي السيدة فيدورشوك والسيدة غاراييفا لألهما تتعاطيان المخدرات، فإنه مجرد تخمين.

03- واستنفذت خلال الإجراءات القضائية جميع السبيل لاستدعاء السيد بيكمو حاميتوف إلى المحكمة من أجل الإدلاء بشهادته، لأن السيد ماتفييف ادّعى أنه كان حاضراً أثناء عملية تسليم المخدرات. غير أن السيد ماتفييف لم يزوّد المحكمة ببياناته الشخصية أو بمعلومات عن مكان وجوده. وعلى الرغم من أن الدفاع قدّم السيد بيكمو خاميتوف بصفته شاهداً فإن المحكمة لم تتخذ أية خطوات لضمان مثوله أمامها.

27 - وعلاوة على ذلك، توحي شهادتا السيد شريفيانوف والسيدة فيدورشوك بأن السيد بيكموخاميتوف لم يكن حاضراً عندما قام السيد ماتفييف بعملية بيع الهيروين.

27 وفيما يتعلق بالحكم الصادر في قضية السيد ميرزوييف، الذي أشار إليه السيد ماتفييف، قامت محكمة مدينة نابيرجني تشيلني بالفعل بتبرئته في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩ من همة بيع ٢٠,٤ غراماً من الهيروين للسيدة فيدورشوك. غير أنه تم نقض حكم المحكمة وأدين السيد ميرزوييف فيما بعد بهذه الجريمة من قبل المحكمة ذاتما في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ وحُكم عليه بالسجن. وتورط السيدة فيدورشوك في عملية الاستدراج لشراء المخدرات في قصية ميرزوييف لا ينال من مصداقيتها كشاهدة في قضية ماتفييف. وقد استعانت بما السشرطة في عملياتما لتحديد هوية الأشخاص الذين يبيعونما المخدرات بعد أن كانت محتجزة في إطار استنطاقها بشأن شبهات تتعلق بالاتجار بالمخدرات.

2.4 وبعد تحقيق المحكمة مع السيد غابتلخاييف والسيد زينوروف، اللذين حضرا عملية التفتيش الجسدي للشخص المدان (السيد ماتفييف)، كشاهدين رسميين وشهدا أن سعة الثقب في حيب سروال السيد ماتفييف لم تكن تتعدّى سنتيمترين، خلُصت بالمنطق إلى إمكانية أن يتسع حيب السروال لكيس من المخدّرات. وحُجز سروال السيد ماتفييف بعد مرور بضعة أيام ولذا لا تنتفي إمكانية أن يكون الشخص المدان قد مزّق السروال لاحقاً أو أتلفء عن قصد عندما كان في حوزته.

93- أما تأكيد أن مقدار المكونات النشطة الموجودة في المادة المخدرة ضييل جداً إلى درجة تحول دون ملاحقة السيد ماتفييف جنائياً، فإنه غير ذي صلة لأن كثافة المادة المحدّرة يحددها إجمالي وزن المركب الذي يحويها، وذلك وفقاً للمادة ٤ من المرسوم رقم ١٤ الصادر في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ عن المحكمة العليا بكامل هيئتها "بشأن الممارسة القضائية المتعلقة بجرائم العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية والمواد الخطرة والسامة".

• ٥ - ويدّعي المشتكي أن موظفي إنفاذ القانون غرّروا به للاتجار بالمخدرات ولم يفوا بالمتزامات الاتجاد الروسي بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. غير أن الاتجاد الروسي يعتمد في هذا الصدد ممارسة المحكمة الأوروبية في حكمها المتعلق الأوروبية لحقوق الإنسان. وعلى وجه الخصوص، ذكرت المحكمة الأوروبية في حكمها المتعلق بقضية رامانوسكاس ضد ليتوانيا^(۱) ألها تدرك حجم الصعوبات التي تعترض مهام سلطات إنفاذ القانون فيما يتعلق بكشف الجرائم والتحقيق فيها؛ وألها كانت مضطرة إلى الاستعانة بعملاء سريين ومخبرين وممارسات سرية من أجل التغلب على هذه الصعوبات. ويكمن التحدي في تفادي الأفعال الاستفزازية والتحريض عليها. ونصّت المحكمة الأوروبية على ضرورة اعتبار الأعمال المرتكبة من قبل سلطات إنفاذ القانون وممثليها أعمالاً غير قانونية إذا تسضمنت أثيراً من قبيل التحريض على ارتكاب جريمة ما كانت لترتكب في ظروف أحرى.

European Court of Human Rights, Ramanauskas v. Lithuania, application No. 74420/01, انظر: (۱) .judgement of 5 February 2008

01- ووفقاً لما تشير إليه مواد القضية وشهادات السيد ميفتاخوف والسيد أليكسيف، قام موظفو إنفاذ القانون بعملية استدراج السيد ماتفييف لشراء المحدرات بناء على قرارات ذات صلة ولم يقوموا بذلك إلا بعد حصول موظفي الدائرة الاتحادية لمكافحة المحدرات على تقرير عن العمليات مفاده أن الشخص المدان متورط في الاتجار بالمحدرات.

٥٢ - ولم تقم سلطات إنفاذ القانون ولا متقمصو دور المشترين بأي عمل خلال العملية لإكراه الشخص المدان، إما بالإقناع أو التهديد أو الإرشاء أو الابتزاز، على ارتكاب حريمة الاتجار بالمخدرات.

٥٣ - ولا يسع السيد ماتفييف إلا أن يفهم تبعات أفعاله وخطورتها. ومن الواضح أنه كان يُدرك ما يقوم به وأنه أنشأ والسيدة فيدورشوك نمطاً فعالاً وطويل الأمد من الاتجار بالمخدرات.

٤٥- وقامت الشرطة بعملياتها مراراً لأن التحقيق في هذه الفئة من الجرائم يتسم بطابع خاص ولأن الحصول على أدلة تثبت إدانة السيد ماتفييف بارتكاب أعمال إجرامية وتعزّزها يعتبر أمراً ضرورياً.

٥٥- وعلى كل حال، باتت جميع أنشطة السيد ماتفييف الإجرامية، بما فيها الاتجار بالمخدرات، تعتبر جريمة واحدة في ضوء التعديلات التي أدخلت على الحكم.

٥٦ وأشارت المحكمة الأوروبية مراراً إلى ضرورة أن يكون الإجراء المتعلق بالتحقيقات واضحاً ويمكن التنبؤ به لضمان اتسام إجراءات الهيئات الحكومية بحسن النية، وأن تتوخى العمليات الخاصة تحقيق هدف محدد وتستهدف شخصا بعينه (٢).

00- وجدير بالذكر أن قرار المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية خودوبين ضـــــــ روسيا^(٣) يشير إلى أنه على الرغم من عدم وجود معلومات عن الـــسوابق الجنائيـــة للـــسيد ماتفييف كانت توجد معلومات محددة عن تورطه في الاتجار بالمخدرات.

٥٨- وفيما يتعلق بتأكيد المحامي أن الإجراءات القضائية كانت غير عادلة، شدّدت المحكمة الأوروبية بالفعل في قراراتها^(٤) على أن حياد المحكمة واحترام قواعد إجرائية محددة ضروريان لعقد جلسات استماع عادلة.

European Court of Human Rights, *Lüdi v. Switzerland*, application No. 12433/86, judgement نظر: (۲)
. of 15 June 1992

European Court of Human Rights, *Khudobin v. Russia*, application No.59696/00, judgement : انظر (۳) . of 26 October 2006

European Court of Human Rights, *Vanyan v. Russia*, application No. : انظر على و جـــه الخــصوص .53203/99, judgement of 15 December 2006

90- وكان الحكم الصادر في قضية ماتفييف نتيجة إجراءات قانونية عامة ومفتوحة تم فيها الالتزام بافتراض البراءة ومبدأ المساواة بين الدفاع والادعاء. وأتيحت للسيد ماتفييف كل الفرص الممكنة لعرض قضيته والرد على الاتهامات الموجهة إليه، شخصيا ومن حال محاميه، في محكمتي الدرجة الأولى والثانية ومحكمة المراجعة القضائية. ولقد استنفد كل هذه الفرص، وأصدرت المحكمة، بناء على الطابع التنازعي للأطراف، حكما بشأن مشروعية عمليات الشرطة، وأولت العناية الواجبة إلى حجج المحامي والمدّعي العام.

-7- وقد رُفض في ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٩ الطلب المقدّم من السيد ماتفييف من أحل إجراء تحقيق جنائي في عملية تزوير الوثائق التي قام بها أحد موظفي وكالة التحقيق التابعة لإدارة التحقيق بنابرجني تشيلني، وهي وحدة في لجنة التحقيق التابعة لمكتب المسدّعي العام للاتحاد الروسي المعني بجمهورية تتارستان. وأعاد مكتب المدّعي العام للاتحاد الروسي النظر في الأدلة ذات الصلة. واعتبر القرار مشروعاً وسليماً.

71 - واستوفت أوضاع احتجاز السيد ماتفييف في مؤسسات نظام الــسجون الــشروط المنصوص عليها في التشريعات الروسية ذات الصلة.

77- ووفقاً للمادة ١٢ من قانون إنفاذ العقوبات، يحق للسيد ماتفييف تقديم مقترحات وطلبات وشكاوى إلى إدارة المؤسسات والهيئات الحكومية رفيعة المستوى، بما في ذلك المحاكم ومكتب المدعي العام والسلطات المحلية والجمعيات الطوعية والهيئات الحكومية الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان والحريات. وأرسل السيد ماتفييف ١٦٢ بلاغاً إلى مختلف السلطات أثناء وجوده في السجن الحكومي رقم ٣ (FKU SIZO-3 UFSIN) و٣٦٨ بلاغاً خلال وجوده في السجن الحكومي رقم ٥ (FKU IK-5 UFSIN) الخاضع لإدارة جمهورية تتارستان المعنية بتنفيذ العقوبات والتابعة للاتحاد الروسي. ولم يسمح بأن يرتكب موظفو السيحنين ٣ و٥ أي شكل من أشكال خرق القانون في حق السيد ماتفييف.

77- وهكذا لا يوجد ما يدعو إلى الاعتقاد أن الاتحاد الروسي أحلّ بالتزاماته بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في قضية السيد ماتفييف.

تعليقات إضافية من المصدر

٦٤ لم يقدم المصدر أية تعليقات إضافية.

المناقشة

٥٥- تستند الحكومة إلى حد كبير في ردّها المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديـــسمبر ٢٠١٢، على السوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان التي تبرر في رأيهـــا إحـــراءات الشرطة في قضية ماتفييف. وعلى وجه الخصوص، تؤكد الحكومة أن إجراءات الـــسلطات

وممثليها تعتبر مشروعة ما لم تمارس تأثيرا من قبيل التحريض على ارتكاب جريمة ما كانـــت لترتكب في ظروف أحرى.

77- وتؤكد الحكومة أن الحكم الذي أصدرته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية خودوبين ضد روسيا يشير إلى أنه رغم غياب المعلومات المتعلقة بسوابق السيد ماتفييف "كانت توجد معلومات محددة جداً عن تورطه في الاتجار بالمحدرات". غير أن الحكومة تقرّ في الوقت ذاته بأن "عملية استدراج السيد ماتفييف" استندت إلى "تقرير عن العمليات" يفيد بأن السيد ماتفييف متورط في الاتجار بالمحدرات. وفي الواقع، لم يقدّم هذا التقرير في المحاكمة ولم يراجعه القضاة، بل لم يكشف للمحامي.

77- وفي هذا السياق، يذكّر الفريق العامل بأن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان حلصت فيما يتعلق بقضايا أخرى تخص الاتحاد الروسي إلى أن "مجرّد ادّعاء الشرطة خلال المحاكمة أن في حوزها معلومات عن تورط مقدّم البلاغ في الاتجار بالمخدرات، وهو ادعاء لم تحقق فيه المحكمة فيما يبدو، أمر لا يمكن أن يؤخذ بعين الاعتبار "(°).

7.7 ويتفق الفريق العامل مع المحكمة الأوروبية التي ذكرت في قضية حودوبين ضد روسيا أن "حجة الخدعة" التي ساقها مقدم البلاغ تقتضي مراجعة قضائية مناسبة من حانب محكمة الموضوع، لا سيما وأن القضية تتضمن أدلة ظاهرة الوجاهة على وجود خدعة (أ. وستكون مراجعة محكمة الموضوع حاسمة حيثما لم تخضع العملية (ويتعلق الأمر هنا بعملية استدراج لشراء المخدرات) لمراجعة قضائية أو لغير ذلك من أشكال المراقبة القضائية ($^{(V)}$).

79 - ويشير الفريق العامل إلى أن المحكمة الأوروبية خلصت في قضية فانيان ضد روسيا إلى حدوث انتهاك للحق في محاكمة عادلة لأن "الشرطة لم تكتف بإجراء تحقيق سلبي محض في النشاط الإجرامي لمقدم البلاغ"(^). وخلصت المحكمة الأوروبية أيضاً إلى حدوث انتهاك للحق في محاكمة عادلة في القضية التي يوافق فيها مقدم البلاغ "الذي يغويه المال" على تلبية طلب موظفي الشرطة السريين الذين أعطوه المال لتزويدهم بالهيروين (٩).

European Court of Human Rights, *Vanyan v. Russia*, application No. 53203/99, judgement : انظر o)
of 15 December 2005, para. 49

European Court of Human Rights, *Khudobin v. Russia*, application No. 59696/00, judgement :انظر (٦) of 26 October 2006, para. 133

⁽٧) المرجع نفسه، الفقرة ١٣٥.

European Court of Human Rights, *Vanyan v. Russia*, para. 49; see also *Teixeira de Castro* : انظر (۸)

.v. Portugal, application No. 44/1997/828/1034, judgement of 9 June 1998, para. 38

European Court of Human Rights, *Teixeira de Castro v. Portugal*, application No. انظر: (۹)

• ٧٠ ويتفق الفريق العامل مع النهج أعلاه ويرى أن أفراد الشرطة الـسريين وعملاءهـم لم يكتفوا في القضية موضوع النظر بإحراء تحقيق سلبي في النشاط الإحرامي المزعوم للـسيد ماتفييف، بل إنهم حرّضوه على ارتكاب الجريمة. ولا يوجد ما يوحي بأن الجريمـة كانـت سترتكب لو لم يتدخل أفراد الشرطة السريون. واستُند في إدانة السيد ماتفييف بالأساس على الأدلة التي أفضت إليها عملية الشرطة (١٠).

٧١- ويرى الفريق العامل أن عدم التقيد بالمعايير الدولية المتعلقة بالحق في محاكمة عادلة في القضية موضوع النظر، لا سيما كما تنص على ذلك المادة ١٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والفقرة ١ من المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، هو من الخطورة بحيث يضفي على حرمان السيد ماتفييف من الحرية طابعاً تعسفياً.

٧٢ ويرى أن حرمان السيد ماتفييف من الحرية يقع تحت الفئة الثالثة من فئات الاحتجاز
 التعسفى التي يحيل عليها الفريق العامل عند النظر في القضايا المعروضة عليه.

٧٣- ولا تنفي الحكومة أن السيد ماتفييف ناشط مدين ورئيس منظمة المحتمع المدي السيد المحتمع المدي "SMERSh" التي تسعى ضمن أمور أحرى إلى مكافحة الفساد.

٧٤ وحدير بالذكر أن أول "عملية استدراج لشراء المحدرات" خضع لها السيد ماتفييف
 قد حصلت بعيد فضحه لممارسات الشرطة المحلية المتمثلة في "بيع الوحبات الغذائية للسجناء"
 وتخليها عن هذه الممارسات في أعقاب ذلك.

٥٧- وبناءً على المعلومات الواردة، يرى الفريق العامل أن الحكومة عمدت إلى "الخدعة" لمعاقبة السيد ماتفييف على أنشطته في مجال حقوق الإنسان وانتهكت من ثم المادتين ١٩ و ٢٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادتين ١٨ و ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويرى أن حرمان السيد ماتفييف من الحرية يقع تحت الفئة الثانية من فئات الاحتجاز التعسفي التي يحيل عليها الفريق العامل عند النظر في القضايا المعروضة عليه.

الرأي

٧٦ في ضوء ما جاء أعلاه، يصدر الفريق العامل الرأي التالي:

إن حرمان السيد ماتفييف من الحرية يعد إجراءً تعسفياً ويــشكل مخالفــة للمواد ١٠ و ١٩ و ٢٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والفقرة ١ من المادة ١٤ والفقرة ١ من المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ ويقع تحت الفئتين الثانية والثالثة من الفئات التي يحيل عليها الفريق العامل عند النظر في القضايا المعروضة عليه.

15 GE.13-15812

__

[.]European Court of Human Rights, Vanyan v. Russia, para. 49 انظر: (۱۰)

٧٧- وبناءً على هذا الرأي، يطلب الفريق العامل إلى حكومة الاتحاد الروسي اتخاذ الخطوات اللازمة لتصحيح وضع السيد ماتفييف بغية جعله متوافقاً مع المعايير والمبادئ المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
 ٧٨- والفريق العامل، إذ يأخذ جميع ملابسات القضية في الحسبان، يرى أن سبيل الانتصاف المناسب هو الإفراج عن السيد ماتفييف ومنحه حقاً واحب الإنفاذ في الحصول على تعويض بموجب الفقرة ٥ من المادة ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية السياسية.

[اعتمد في ٢ أيار/مايو ٢٠١٣]